

مللقى الأبحر

@ 506 @ والعصبة مع غيره الأخوات لأبوين أو لأب مع البنات وبنات الابن ، وذو الأبوين من العصابات مقدم على ذي الأب ، حتى إنَّ الأخت لأبوين مع البنت تحجب الأخ لأب